المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة جدة
كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية
قسم علوم القرآن

قواعد الترجيح في استدراكات السلف في التفسير من سورة يونس الى سورة الأنبياء

إعداد
محمد بن زاهر بن موسى البارقي
الرقم الجامعي: (١٩٠٠٠١٥)

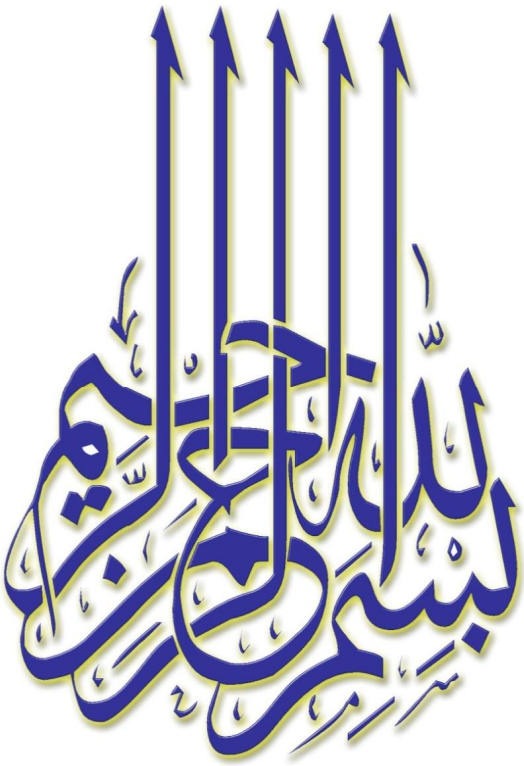
بسم الله الرحمن الرحيم

قواعد الترجيح في استدراكات السلف في التفسير من سورة يونس الى سورة الأنبياء

محمد بن زاهر بن موسى البارقي

قسم علوم القرآن، كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، جامعة جدة، جدة، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: Muhammad bin Zaher@hotmail.com

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، أما بعد:

حينما يتعرض الباحث لإستدراكات السلف في التفسير ويستعرض أقوالهم وآراءهم وترجيحاتهم يظهر له من خلال استعراضه قواعد أو أصول بنوا ترجيحاتهم عليها ورأوا برأيهم من خلالها وهذه الأصول والقواعد التي اعتمدوها في ترجيحاتهم ربما تكون ظاهرة وصريحة وربما أشاروا إليها إشارة وربما لم ينطقوا بها ولكنهم أعملوها في ترجيحاتهم، ومن خلال هذه الإستدراكات التي بُحثت من أول سورة يونس إلى آخر سورة الأنبياء استخرجت شيئا يسيرا من القواعد والأصول التي توصلت بها إلى الحكم على الاستدراكات وذلك على سبيل المثال لا الحصر ، وقد نهجت في هذا الفصل بيان القاعدة الترجيحية الأقرب والأوضح لكل استدراك مكتفيا بمثال واحد لكل استدراك وذلك لتجنب الاطالة ولبلوغ المراد بهذا المثال الواحد بإذن الله ومن ثم أشرح صورة القاعدة بشكل مختصر وأخيراً أعلق تعليقا يُظهر العلاقة بين القاعدة والاستدراك بإيجاز، واسأل الله جل في علاه أن يهلمني الرشد والسداد

الكلمات المفتاحية : قواعد الترجيح، استدراكات السلف، التفسير، سورة يونس، سورة الانبياء.

The rules of weighting in the interpretations of the predecessors in the interpretation from Surat Yunus to Surat Al-Anbiya

Muhammad bin Zaher bin Musa Al-Barqi
Department of Quranic Sciences, College of the Holy Quran and Islamic Studies, University of Jeddah, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia.
E-mail: Muhammad bin Zaher@hotmail.com

Abstract:

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon the most honorable of the prophets and messengers, our master Muhammad, upon him be the best of prayers and the most perfect of peace. As for what follows:

When the researcher is exposed to the preconceived notions of the predecessors in the interpretation and reviews their sayings, opinions and preferences, it appears to him through his review of rules or principles that they built their preferences on and saw through their opinion through them. Through these deductions, which were discussed from the beginning of Surat Yunus to the end of Surat Al-Anbiya, I extracted a small part of the rules and principles by which I reached the judgment on the deductions, by way of example, but not limited to. In order to avoid prolongation and to achieve what is meant by this one example, God willing, then I explain the picture of the rule in a short way, and finally I make a comment that shows the relationship between the rule and correction in a nutshell, and I ask God Almighty to guide me to guidance and repayment

Keywords: Weighting Rules , Reflections Of The Salaf , Interpretation , Surat Yunus , Surat Al-Anbiya.

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، أما بعد:

حينما يتعرض الباحث لإستدراكات السلف في التفسير ويستعرض أقوالهم وآراءهم وترجيحاتهم يظهر له من خلال استعراضه قواعد أو أصول بنوا ترجيحاتهم عليها ورأوا برأيهم من خلالها وهذه الأصول والقواعد التي اعتمدوها في ترجيحاتهم ربما تكون ظاهرة وصريحة وربما أشاروا إليها إشارة وربما لم ينطقوا بها ولكنهم أعملوها في ترجيحاتهم، ومن خلال هذه الإستدراكات التي بُحثت من أول سورة يونس إلى آخر سورة الأنبياء استخرجت شيئا يسيرا من القواعد والأصول التي توصلت بها إلى الحكم على الاستدراكات وذلك على سبيل المثال لا الحصر ، وقد نهجت في هذا الفصل بيان القاعدة الترجيحية الأقرب والأوضح لكل استدراك مكتفيا بمثال واحد لكل استدراك وذلك لتجنب الاطالة ولبلوغ المراد بهذا المثال الواحد بإذن الله ومن ثم أشرح صورة القاعدة بشكل مختصر وأخيراً أعلق تعليقا يُظهر العلاقة بين القاعدة والاستدراك بإيجاز، واسأل الله جل في علاه أن يهلمني الرشد والسداد[1].

(١) وقد اقتبست نصوص بعض القواعد والأصول من كتاب قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين الحربي.

المطلب الأول

الاستدراك الأول في المبحث الأول

في قوله تعالى: {قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ٥٨} [سورة يونس:٥٨].

نص الاستدراك:

لما قدم خراج العراق إلى عمر ﷺ خرج عمرﷺ ومولى له، فجعل عمرﷺ يعد الإبل، فإذا هو أكثر من ذلك، فقال عمر ﷺ : الحمد لله، ويقول مولاه: يا أمير المؤمنين، هذا والله من فضل الله ورحمته فقال عمر ﷺ: كذبت ليس هذا هو، يقول : {قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ هُوَ خَيۡرٞ مِّمَّا يَجۡمَعُونَ ٥٨} [سورة يونس:٥٨][1].

القاعدة المستنبطة :

تفسير السلف حجة على من بعدهم.

صورة القاعدة:

أقوال السلف الصالح إذا عارضها قول من الأقوال ليس له مستند ولا دليل فلا يؤخذ به ولا ينظر إليه بل يؤخذ بأقوال السلف لما لهم من سلامة الفهم والقصد ولقربهم من الوحي الأمة رضوان الله عليهم.

تعليق الباحث:

هذا الاستدراك يبين عظمة فهم عمر بن الخطاب لكلام ربه وقربه منه وكيف وجه الاية توجيها سليما وراعى مقاصد الايات وتنزيل الايات في مواضعها ولا غرو إذ كان محدثا ملهما ﷺ.

المطلب الثاني

الاستدراك الثاني في المبحث الأول

في قوله تعالى: {قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ٥٩} [سورة يونس: ٥٩].

نص الاستدراك:

أتى وفد أهل مصرَ عثمان ﷺ، فقالوا له: ادع بالمصحف ، وافتتح السابعة، وكانوا يسمون سورة يونس: السابعة، فقرأها حتى أتى على هذه الآية: {قُلۡ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمۡ أَمۡ عَلَى ٱللَّهِ تَفۡتَرُونَ ٥٩} [سورة يونس: ٥٩]. فقالوا له: قف، أرأيت ما حميت من

(١) تفسير ابن أبي حاتم: (١٩٦٠/٦).

الحمى، آلله أذن لك أم على الله تفتري؟ فقال عثمان ﷺ: امضه، إنما نزلت في كذا وكذا، فإن عمر حمى الحمى قبلي لإبل الصدقة، فلما وليت وزادت إبل الصدقة زدت في الحمى(١).

القاعدة المستنبطة:

لا يصح حمل الآية على أمور غيبية لا دليل عليها من الكتاب أو السنة.

صورة القاعدة:

إطلاق الأحكام على الأمور الغيبية لايمكن أن يؤخذ به ولا أن يكون معتبراً إلا بنص صريح من كتاب أو سنة ، خصوصاً إذا تعلق هذا بكلام الله عز وجل فلا يصح أن يفسر بغير ما أراد ولا أن ينزل في مواضع لم يردها سبحانه.

تعليق الباحث:

لم يأل جهدا أعداء الدين في التربص بأعلامه وأرادوا تشويه الإسلام وحامليه ورموا عثمان ﷺ بالافتراء على الله وأنه حرم ما احل الله وحلل ماحرم الله وإنما هذا بهتان منهم وظلم وجور وحاشى لذي النورين ولصاحب رسول الله ﷺ أن يكون فيه بعض ما قالوا ولكن الأدهى والأمر أن مارموه به لم يكن عليه دليل ولا مستند لا من كتاب ولا من سنة وبهذا يتبين حيفهم على صحابة رسول الله ﷺ وعلى الله ورسوله بأن أنزلوا كلام الله في غير منزله ووضعوه في غير موضعه إذ لايجوز لأحد أن يفسر كلام الله ويكيفه على مايسوقه إليه هواه فضلا عن أن يكون هذا الذي رموه قد صاهر النبيﷺ واستأمنه على بناته وقد قال عنه ﷺ "ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة"(٢) فرضي الله عن عثمان وعن أصحاب النبي ﷺ أجمع، وقبح الله كل لسان نطق بسبابهم أو بالطعن فيهم.

المطلب الثالث

ويظهر ذلك في الاستدراكات التالية

الاستدراك: الأول والثاني والثالث في المبحث الثاني.

الإستدراك الأول في قوله تعالى: { وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ} [سورة هود:٤٢].

نص الاستدراك :

قال قتادة : (كنت عند الحسن فقال نادى نوح ابنه! لعمر الله ماهو ابنه. قلت : يا أبا سعيد يقول : { وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ} [سورة هود:٤٢]، وتقول ليس بابنه! قال : أفرأيت

(١) الدر المنثور للسيوطي: (٣٦٩/٤).

(٢) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان ﷺ، (١١٦/٧/ح٢٤٠١).

قوله: { إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَ } [سورة هود:٤٦]، قال : قلت : إنه ليس من أهلك الذين وعدتك أن أنجيهم معك، ولا يختلف أهل الكتاب أنه ابنه. قال : إن أهل الكتاب يكذبون.(١)

الإستدراك الثاني في قوله تعالى: { وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ} [سورة هود:٤٢].

نص الاستدراك :

عن قتادة قال: (سمعت الحسن يقرأ هذه الآية : {إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ} [سورة هود:٤٦] ، فقال عند ذلك: والله ماكان ابنه، ثم قرأ هذه الآية: قال سعيد: فذكرت ذلك لقتادة ، قال: ما كان ينبغي له أن يحلف)(٢).

الإستدراك الثالث في قوله تعالى: { وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ} [سورة هود:٤٢].

نص الاستدراك :

قال سليمان بن قَتَّة:(سمعت ابن عباس يُسأل وهو إلى جنب الكعبة عن قوله تعالى:{فَخَانَتَاهُمَا} [سورة التحريم:١٠] ، قال أما إنه لم يكن بالزنا، ولكن كانت هذه تخبر الناس أنه مجنون، وكانت هذه تدل على الأضياف، ثم قرأ: {إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ} [سورة هود:٤٦]. قال ابن عيينة، أحد رجال الحديث: وأخبرني عمّار الدّهني أنه سأل سعيدَ بن جبير عن ذلك فقال: كان ابن نوح ، إن الله لا يكذب ، قال: { وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبۡنَهُۥ} [سورة هود:٤٢]. قال: وقال بعض العلماء: مافجرت امرأة نبي قط).(٣)

القاعدة المستنبطة :

كل قول عظم مقام النبوة ولم ينسب إليها مالا يليق بها فهو أولى بتفسير الآية وكل قول طعن في مقام النبوة فهو مردود.

صورة القاعدة:

كل قول يعزز عصمة الأنبياء وينزههم عن الكذب وعن كتمان الحق وعن الخطأ والتورية وعن كل شائبة تشوبهم أو تشوب دعوتهم فهذا القول مقدم على غيره من الأقوال ، وكل قول أو تفسير لآية يشير إلى ترك نبي من أنبياء الله أمرا منه جل وعلا أو يفعل أمراً يخالفه ، أو أن يوصف بوصف يطعن في نبوته وفيه شرف رسالته فهذا مردود على صاحبه ولا يقبله مؤمن.

(١) جامع البيان للطبري: (٤٢٧/١٢).
(٢) جامع البيان للطبري: (٤٢٧/١٢).
(٣) جامع البيان للطبري: (٤٣٠/١٢).

تعليق الباحث:

لما تعارضت الأقوال في هذا الاستدراك وكثر الخلاف فيه أتت هذه القاعدة لتزيل هذا الخلاف وتؤكد معنى جليلا ألا وهو تعظيم مقام النبوة ، فقول من قال أن ابن نوح ليس بابنه من صلبه وإنما هو من غير فراشه أبطلته هذا القاعدة التي تؤصل تنزيه أنبياء الله عن مثل هذا وأن كرامتهم ومقامهم أسمى وأعلى من أن ترمى زوجة نبي بفاحشة.

المطلب الرابع

الاستدراك الخامس في المبحث الثاني

في قوله تعالى: {وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ١١٤} [سورة هود:١١٤].

نص الاستدراك:

قال ابن مسعود ﷺ: "جاء رجل إلى النبيﷺ فقال: يارسول الله إني وجدت امرأة في البستان ففعلت معها كلَّ شيء غير أني لم أجامعها، قبّلتها ولزمتها ولم أفعل غير ذلك، فافعل بي ما شئت، فلم يقل له رسول الله ﷺ شيئًا، فذهب الرجل، فقال عمر: لقد ستر الله عليه لو ستر على نفسه. فأتبعه رسول الله ﷺ بصرَه، فقال ردّوه عليّ، فردّوه، فقرأ عليه: {وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ١١٤} [سورة هود:١١٤]، فقال عمر: يا رسول الله ألَه خاصة أم للناس كافة؟ قال بل للناس كافة"[1]. وفي رواية: "أن رجلاً أصاب من امرأة قبلة ، فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك، فأنزلت عليه: {وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ١١٤} [سورة هود:١١٤] قال الرجل ألي هذه؟ قال: لمن عمل بها من أمتي".[2]

القاعدة المستنبطة:

العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

---

(١) الدر المنثور للسيوطي: (٤/٤٢٨-٣١) مسند الإمام أحمد: ج (٢) ص (٩٨٧) ح (٤٣٧٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة هود، باب قوله تعالى: { إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ} [سورة هود:١١٤]. (٨/١٠١/ح٢٧٦٣).

صورة القاعدة:

إذا جاء سبب النزول في الآية عاما في ألفاظه وخصصه أحد العلماء بسبب يراه ويعتبره ، وكانت الآية محتملة للفظين ،فتركها على عمومها أولى من قصرها وتخصيصها بهذا السبب فتكون شاملة لهذا التخصيص ولغيره.

تعليق الباحث:

يلاحظ في هذا الاستدراك حرص أصحاب النبي ﷺ على كل مايقربهم إلى الله تعالى وأن يشملهم كل خير حتى وإن لم يكن نازلا فيهم ، ثم تتجلى بعد ذلك الرحمة التي استقاها ﷺ من ربه وتشربها من كتابه عمت أصحابه وشملت أمته إلى قيام الساعة.

المطلب الخامس

الاستدراك الثالث والرابع والخامس والسادس في المبحث الثالث

في قوله تعالى: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾} [سورة يوسف:١١٠].

نص الاستدراك:

سَألَ مسلم بْن يسار[١] سعيد بْنَ جُبَيرٍ[٢] فقال: يا أبا عبدِ اللّه، آيةٌ بلغت مني كُلّ مبلغ: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾} [سورة يوسف:١١٠]. فهذا الموت، أن تظن الرسل أنهم قد كُذِبوا، أو نظن أنهم قد كَذَبوا مخففة؟ قال: فقال سعيد بن جبير: يا أبا عبدالرحمن، حتى إذا استيأس الرسل من قومهم أن يستجيبوا لهم، وظن قومُهم أن الرسلَ كذَبَتهم. {جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ} [يوسف: ١١٠] قال: فقام مسلم إلى سعيد فاعتنقه، وقال: فرج الله عنك، كما فرجت عني[٣].

---

(١) مُسْلِم بْن يسار أَبُو عثمان رضيع عبدالملك بن مروان ويقال الطُنبُدّي (سمع أبا هريرة و رَوَى عنه و سمع عن شَرَاحِيلُ بْنُ يزيد وَبَكْرُ بن عَمْرٍو المعافري .ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: (٧/ ٢٧٥).

(٢) سَعِيد بْن جُبَيْر بْن هشام أَبُو عَبْد اللَّه مولى بني والبة من بني أسد، قتل وهو ابْن تسع وأربعين وقيل خمس وتسعين، سَمِعَ أبا مَسْعُود وابْن عَبَّاس وابْن عمرو وابن الزبير وأنس ، وعن ابى هريرة ، ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: (٣/ ٤٦١).

(٣) جامع البيان للطبري: (٣٨٨/١٣).

الاستدراك الرابع في قوله تعالى: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ١١٠} [سورة يوسف:١١٠].

نص الاستدراك:

قال ابن جريج [١] عن ابن أبي مليكة [٢]، قال: قرأ ابن عباس { حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ } [يوسف: ١١٠] فقال: كانوا بشرا ضعفوا ويئسوا، قال ابن أبي مليكة: فذكرت ذلك لعروة، فقال: قالت عائشة: معاذ الله، ما حدث الله رسوله شيئًا قط إلا علم أنه سيكون قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسل، حتى ظن الأنبياء أن من تبعهم قد كذبوهم، فكانت تقرؤها: { كُذِبُواْ } [يوسف: ١١٠] تثقلها[٣].

الاستدراك الخامس في قوله تعالى: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ١١٠} [سورة يوسف:١١٠].

نص الاستدراك:

قال ابن جريج: أخبرني ابن أبي مليكة أن ابن عباس قرأ: { وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ } [يوسف: ١١٠] خفيفة، قال عبدالله: ثم قال لي ابن عباس: كانوا بشرًا، وتلا ابن عباس:{حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ} [سورة البقرة:٢١٤]. قال ابن جريج: قال ابن أبي مليكة: يذهب بها إلى أنهم ضعفوا ، فظنوا أنهم أُخلِفوا. قال ابن جريج: قال ابن أبي مليكة : وأخبرني عروة، عن عائشة أنها خالفت ذلك وأبته، وقالت: ما وعد الله محمدًا ﷺ من شيء إلا وقد علم أنه سيكون حتى مات، ولكنه لم يزل البلاء بالرسل حتى ظنوا أن من معهم من المؤمنين قد

(١) سبق ترجمته ص ٣٩.
(٢) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المكي: قاض، من رجال الحديث الثقات. ولاه ابن الزبير قضاء الطائف ت: (١١٧هـ) ينظر: الأعلام للزركلي: (٤/ ١٠٢).
(٣) جامع البيان للطبري: (٣٩٥/١٣).

كَذَّبوهم . قال ابن أبي مليكة: في حديث عروة: كانت عائشة تقرؤها: { وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ } [يوسف: ١١٠] مثقلة للتكذيب.

الاستدراك السادس في قوله تعالى: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ١١٠} [سورة يوسف:١١٠].

نص الاستدراك:

قال سعيد بن جبير[١] في هذه الآية: {حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ} [سورة يوسف:١١٠]. قلت: كذبوا؟ قال: نعم، ألم يكونوا بشرا؟[٢].

القاعدة المستنبطة:

كل قول عظم مقام النبوة ولم ينسب إليها مالا يليق بها فهو أولى بتفسير الآية وكل قول طعن في مقام النبوة فهو مردود.

صورة القاعدة:

كل قول يعزز عصمة الأنبياء وينزههم عن الكذب وعن كتمان الحق وعن الخطأ والتورية وعن كل شائبة تشوبهم أو تشوب دعوتهم فهذا القول مقدم على غيره من الأقوال، وكل قول أو تفسير لآية يشير إلى ترك نبي من أنبياء الله أمرا منه جل وعلا أو يفعل أمرا يخالفه، أو أن يوصف بوصف يطعن في نبوته وفيه شرف رسالته فهذا مردود على صاحبه ولا يقبله مؤمن .

تعليق الباحث:

لم يقع الاختيار من الله تعالى لأنبياءه في تبليغ دينه إلا وهو يعلم سبحانه انهم أهل لذلك وأنهم خير من يحمل هذه الرسالة، ولا شك أن من يقدح في ثقة أنبياء الله بربهم يعارض عصمتهم ويعارض ما قذف الله في قلوبهم من التعلق به والثقة بأنه معهم أينما كانوا ، والسؤال هاهنا إن قال قائل هل حدث أن أنبياء الله ضعفوا وظنوا أنهم أُخلفوا ماوعدوا من النصر؟ إنما يكون الجواب عليه بهذه القاعدة والتي ربما كان فيها من حديث عائشة رضي الله عنها الكثير وذلك لما قالت عمن ظن هذا الظن: (معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها قلت: فما هذه الآية؟ قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم، وصدقوهم فطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم

(١) سبق ترجمته ص (٣٨).
(٢) جامع البيان للطبري: (٣٩٥/١٣).

من قومهم، وظنت الرسل أن أتباعهم قد كذبوهم، جاءهم نصر الله عند ذلك)[1] والحق أن أنبياء الله ينزهون عن كل مايقدح في نبوتهم ويرد كل قول يقول بهذا والعكس.

المطلب السادس

الاستدراك الثاني في المبحث السادس

في قوله تعالى: {وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾} [سورة الحجر:٨٧].

نص الاستدراك:

عن أبي العالية [2] في قوله: {وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴿٨٧﴾} [سورة الحجر:٨٧]. قال: فاتحة الكتاب سبع آيات، وإنما سميت: {ٱلْمَثَانِى} [سورة الحجر:٨٧]. لأنه ثنى بها كلما قرأ القرآن قرأها ، قيل: إنهم يقولون السبع الطول قال: لقد أنزلت هذه الآية وما نزل من الطول شيء[3].

القاعدة المستنبطة:

إذا ثبت الحديث وكان نصا صريحا في تفسير الاية فلا يصار إلى غيره.

صورة القاعدة:

إذا ورد في بعض الآيات من كتاب الله تفسيراً للنبي ﷺ وكان هذا التفسير تفسيرا واضحا صريحا يدل على معنى الآية ويشير إليها ثم كان هذا التفسير ثابتا صحيحا عن رسول الله ﷺ وورد معه أقوال أخرى فلا يصار إليها وإنما يصار إلى حديث النبي ﷺ ولا يحاد عنه، كيف لاو هو أعرف الناس بربه و أعلمهم بكلامه وأبينهم لمراده سبحانه وتعالى.

---

(١) صحيح البخاري ،كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: قال تعالى: { حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ } [سورة يوسف:١١٠]. (ج٦/ ص٧٧ / ح٤٦٩٥)

(٢) رفيع أبُو العالية الرياحي، بصري، (ت:٩٣هـ)، وقال الْأنْصَارِيّ وزائدة عَنْ هشام عَنْ حفصة عَنْ أبي العالية سَمِعَ عليا، وقال معاذ بْن أسد أخبرنا الفضل بْن موسى قال اخبرنا الحسين ابن واقد عَنْ ربيع بْن أنس عَنْ أبي العالية قَالَ: دخلت على أبي بكر فأكل لحما ولم يتوضأ، وقال مُحَمَّد حدثنا سلم بْن قتيبة عَنْ أبي خلدة: سألت أبا العالية: هل رأيت النَّبيّ ﷺ؟ قَالَ: أسلمت فِي عامين من بعد موته.ينظر: التاريخ الكبير للبخاري: (٣/ ٣٢٦).

(٣) الدر المنثور للسيوطي: (٩٤/٥).

تعليق الباحث:

هذه القاعدة وجودها ومعناها يُغني عن كل تعليق فالنبي ﷺ إذا أشار إلى معنى آية من كتاب الله أو فسرها فلا يجوز لكائن من كان أن يخالفه أو يجتهد بعده ، فلا قول على قول رسول الله ﷺ ولا رأي بعد رأيه إذا تحقق في هذا الحديث الصراحة والبيان والثبوت.

المطلب السابع

الاستدراك الثاني في المبحث الثامن

في قوله تعالى: { تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا **}** [الإسراء:٤٤].

نص الاستدراك:

قال ابن شوذب [١]: (جلس الحسن مع أصحابه على مائدة، فقال بعضهم: هذه المائدة تسبح الآن. فقال الحسن: كلا، إنما ذاك كلّ شيءٍ على أصله)[٢].

القاعدة المستنبطة:

العبرة بعموم اللفظ لابخصوص السبب.

صورة القاعدة:

إذا جاء سبب النزول في الآية عاما في ألفاظه وخصصه أحد العلماء بسبب يراه ويعتبره ، وكانت الآية محتملة للفظين ،فتركها على عمومها أولى من قصرها وتخصيصها بهذا السبب فتكون شاملة لهذا التخصيص ولغيره

تعليق الباحث:

لما بين الله سبحانه أن كل شيء يسبح بحمده لم يكن هناك تخصيص منه ولا من نبيه ﷺ في تحديد المسبِّح ، فتكون هذه القاعدة مزيلة لكل لبس قد يقع في تفسيرها وفي تحديد المسبِّح، فتبقى الاية على عمومها ويبيقى التسبيح لكل شيء كما ذكر سبحانه مادام أنه لم يكن ثمة تخصيص ولا تعيين منه جل شأنه ولا من نبيه ﷺ.

---

(١) عبد الله بن شوذب روى عن الحسن وثابت البناني وأبي التياح وعقيل بن طلحة روى عنه ابن المبارك وابو اسحاق الفزارى وضمرة بن ربيعة وعيسى بن يونس وأيوب بن سويد سمعت أبي يقول ذلك. قال أحمد بن حنبل: ابن شوذب من أهل بلخ نزل البصرة فسمع بها الحديث وتفقه ثم انتقل إلي الشام فأقام بها وكان من الثقات. (ت:١٥٦ه) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٥/ ٨٢).

(٢) الدر المنثور للسيوطي: (٢٥٦/٥).

المطلب الثامن

الاستدراك الرابع في المبحث التاسع

في قوله تعالى: { تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ } [الكهف:٨٦].

نص الاستدراك:

عن عثمان بن أبي حاضر[١] أن ابن عباس ذُكر له أن معاوية بن أبي سفيان قرأ الآية التي في الكهف: {تغرب في عين حامية}، قال ابن عباس: فقلت لمعاوية ﷺ: ما نقرؤها إلا {حَمِئَةٍ }. فسأل معاويةُ عبدَالله بن عمرو: كيف تقرؤها؟ فقال عبدالله: كما قرأتَها، فقال ابن عباس: فقلت لمعاوية: في بيتي نزل القرآن. فأرسل إلى كعب، فقال له: أين تجد الشمس تغرب في التوراة؟ فقال له كعب: سل أهل العربية فإنهم أعلم بها، وأما أنا فإني أجد الشمس تغرب في التوراة في ماء وطين، وأشار بيده إلى المغرب. قال ابن أبي حاضر: لو أني عندكما أيدتك بكلام وتزداد به بصيرة في {حَمِئَةٍ }، قال ابن عباسﷺ: ما هو؟ قلت: فيما نأثر قول تبُّع فيما ذكر به ذا القرنين في كَلَفِه بالعلم واتباعه إياه:

قد كان ذا القرنين عمرو مسلما*** ملكا تدين له الملوك وتحسد
فاتى المشارق والمغارب يبتغي***أسباب ملك من حكيم مرشد
فرأى مغيب الشمس عند غروبها ***في عين ذي خَلَبٍ وثأطٍ حرمد

فقال ابن عباس: ما الخلب؟ قلت: الطين بكلامهم. قال: ما الثأط؟ قلت: الحمأة. قال: فما الحرمد؟ قلت: الأسود. فدعا ابن عباسﷺ غلامًا فقال له: اكتب ما يقول هذا الرجل)[٢].

القاعدة المستنبطة:

اتحاد معنى القراءتين والجمع بينهما أولى من اختلافه.

---

(١) عثمان بن حاضر الحميري، ويُقال: الأزدي أبو حاضر القاص. وقال عبد الرزاق: عثمان بن أبي حاضر. رَوَى عَن: ابن عباس، وابن الزبير، وابن عمر، وَجابر، وأنَس، وَميمون بن مهران. وعَنه: عَمْرو بن ميمون بن مهران، وابن إسحاق، ويُونس بن خباب وزياد بن سعد والخليل ابن أحمد النحوي وزمعة بن صالح، وَإسماعيل بن أمية وغيرهم. قال أبو زُرْعَة يماني حميري ثقة. وقال الميموني عن أحمد ظن عبد الرزاق غلطا فقال عثمان بن أبي حاضر وإنما هو عثمان بن حاضر. وذكره ابنُ حِبَّان في "الثقات". ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر: (٧/ ١٠٩)

(٢) تفسير البستي: (١٥١/١) والدر المنثور للسيوطي: (٣٩٦/٥).

صورة القاعدة:

إذا دلت الآية على أكثر من معنى، وكان لكل معنى وجه ثابت من أوجه القراءات المعتبرة وأمكن الجمع بيبين هذه القراءات على معنى واحد، فالأولى أن يُجمع بين هذه القراءات على المعنى الذي يجمعها وتكون القراءة بمنزلة الآية من كتاب الله ولا يجوز ردها.[١]

تعليق الباحث:

إذا وجد في الآية أكثر من قراءة ، وكل قراءة دلت على معنى من المعاني، وكانت هذا المعاني كلها تصب في إيضاح مراد الله ويمكن الجمع بينها فلاشك أن هذا حسن وفيه مزيد بيان لكلام الله سبحانه وتعالى وفيه مراعاة لاختلاف الألسن والأفهام وهذا ولا شك من تيسير الله على عباده إذ هو بعباده رؤوف رحيم وهذا مادعت إليه هذه القاعدة الجليلة.

المطلب التاسع

الاستدراك الخامس في المبحث التاسع

في قوله تعالى: { فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا } [الكهف:١١٠].

نص الاستدراك:

قال كثير بن زياد[٢] (قلت للحسن: قول الله: { فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا } [الكهف:١١٠] قال: في المؤمن نزلت. قلت: أشْرَك بالله؟ قال: لا ولكن أشرك بذلك العمل عملًا يريد به الله والناس، فذلك يرد عليه).[٣]

القاعدة المستنبطة:

إذا ثبت الحديث وكان معنى في أحد الأقوال فهو مرجح له على ماخالفه.

---

(١) ينظر: قواعد الترجيح عند المفسرين للدكتور حسين الحربي: (٨٨/١).

(٢) كثير بن زياد أبو سهل البرسانى بصرى الاصل سكن بلخ روى عن الحسن روى عنه حماد بن زيد وسلام بن مسكين وجعفر بن زياد الاحمر وجويبر وعلى بن عبد الاعلى ونوح بن قيس وعمرو بن الرماح والوسيم بن جميل عم قتيبة وغالب بن سليمان سمعت أبي يقول ذلك. ثقة، نا عبد الرحمن قال سألت ابى عن كثير بن زياد فقال هو ثقة من اكابر اصحاب الحسن لا بأس به . ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: (٧/ ١٥١).

(٣) الدر المنثور، للسيوطي: (٤١٤/٥).

صورة القاعدة:

إذا اختلف السلف في بيان آية من كتاب الله وكان في الأقوال التي اختلفوا فيها قولا يؤيده حديث صحيح للنبي ﷺ فلا يصار إلى غيره من الأقوال ، لأن وجود نص صريح من النبي ﷺ يؤيد قولا من الأقوال دليل على صحته والأخذ به أولى من غيره.

تعليق الباحث:

ربما يتساءل القارئ عن الفرق بين هذه القاعدة والقاعدة المشابهة لها في المطلب السادس[١] وسؤاله وجيه، فيُجاب عليه بأن هذه القاعدة إنما عنت وجود حديث للنبي ﷺ يدل على أحد الأقوال تصريحاً أو تعريضاً بعكس سابقتها إنما دلت على ما كان تفسيراً موجها من النبي ﷺ لآية بعينها كما في بيان السبع المثاني بأنها الفاتحة.[٢]

(١) القاعدة المستنبطة: إذا ثبت الحديث وكان نصا صريحا في تفسير الاية فلا يصار إلى غيره.
(٢) ينظر: الإستدراك الثاني في المبحث السادس.